


الإدارة العامة

محضر اجتماع الهيئة العامة لبنك عوده سورية التي تقام مقام الهيئة العامة العادية

السيد محمد ابراهيم للتبني
باجراء السيد محمد
٧١٢٨

لبنك عوده سورية حركة مماثمة مغفلة عامة

المنعقدة بتاريخ 2016/7/3



بتمام الساعة الحادية عشر من صباح يوم الأحد الواقع في 3 تموز 2016، عقدت الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية لبنك عوده سورية شركة مساهمة مغفلة عامة اجتماعها في قاعة لوفانت من فندق فورسيزنز بدمشق، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في صحيفتين يومييتين وفق الآتي:

- العدد رقم (12657) من صحيفة تشرين بتاريخ 15 حزيران 2016
- العدد رقم (2419) من صحيفة الوطن بتاريخ 15 حزيران 2016
- العدد رقم (12658) من صحيفة تشرين بتاريخ 16 حزيران 2016
- العدد رقم (2420) من صحيفة الوطن بتاريخ 16 حزيران 2016

كما تم نشر البيانات المالية وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة 196 من المرسوم رقم 29 لعام 2011 في صحيفتين يومييتين وفق الآتي:

- العدد رقم 12630 تاريخ 15 أيار 2016 من صحيفة تشرين
- العدد رقم 2396 تاريخ 15 أيار 2016 من صحيفة الوطن
- العدد رقم 12631 تاريخ 16 أيار 2016 من صحيفة تشرين
- العدد رقم 2397 تاريخ 16 أيار 2016 من صحيفة الوطن

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و 180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة



٢٠١٦ تموز ٢٠١٦

الإدارة العامة

ويعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية ، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم قدره 88.98% من رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة لاتخاذ القرارات المطلوبة في اجتماع هيئة عامة غير عادية تقوم مقام هيئة عامة عادية.

صادق رئيس الجلسة ومراقبي التصويت على ورقة الحضور بعد ان تم الاطلاع على الوكالات المعطاة للحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة ونسخة ثانية لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك.

ويعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة ويمهل الحضور والنشر وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2015 وخطة العمل للعام 2016.
2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2015 ومناقشة اقتراح المجلس فيما يتعلق بهذه الحسابات والأرباح المحققة.
3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
4. اتخاذ القرار فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين المطبقة على المصارف.
5. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح وفق مقترح مجلس الإدارة.
6. بحث موضوع صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن العام 2015 ومناقشة تعويضات مجلس

الإدارة للعام 2016



Handwritten signatures and initials.

الإدارة العامة

7. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2015
8. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2015
9. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2016 وتعيين تعويضاته
10. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة و التعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.
11. اتخاذ القرار بخصوص تعديل اسم الشركة(المصرف) وفق مقترح مجلس الإدارة وتعديل النظام الأساسي للشركة تبعاً لذلك بما في ذلك تعديل المادة الثانية منه باستبدال الاسم الحالي بالاسم الجديد والحصول على الموافقات اللازمة من كافة الجهات المختصة.
12. مناقشة اتفاقية الدعم الفني مع بنك عودة ش.م.ل وتجديدها لمدة عام وتفويض مجلس الإدارة بالتفاوض على شروط هذه الاتفاقية وأحكامها وعلى تجديدها وتحديد الأتعاب والحصول على الموافقات اللازمة من مصرف سورية المركزي بخصوصها.

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2015 وخطة العمل للعام 2016:

- قام رئيس الجلسة بقراءة تقرير مجلس الإدارة والحديث عن أعمال المصرف خلال السنة المالية 2015 والتي تناولت النقاط التالية:
- ترسيخ كل ما يلزم للحفاظ على استمرارية المصرف و وجوده كواحد من أهم المؤسسات المصرفية الرائدة في سورية من جهة وكذلك حماية أموال مودعيه ومساهمييه في الآن نفسه
 - تثبيت دعائم استراتيجية متحفظة في جوهرها تتسجم وظروف المرحلة - دعم كل الخطوات التي من شأنها الحد من مستويات المخاطر بأشكالها إلى أدنى مستوى ممكن
 - مراجعة ما تم تحديثه من سياسات وإجراءات بغرض تحسين مستوى الضبط والرقابة وتحييد أي خطأ بشري أو تقني
 - متابعة خطة إحلال قدرة على خلق فريق عمل بديل ومدرب للعديد من المناصب بما يضمن استمرارية العمل دون أي خلل أو انقطاع ليشمل ذلك تحسين الواقع المعاشي للعاملين في المصرف
 - ترشيد نفقات المصرف قدر المستطاع



Handwritten signatures and initials in black ink.

الإدارة العامة

شرح موجز عن خطة عمل البنك للعام القادم 2016. كما عرض على السادة المساهمين أهم ما تميز به العام المالي 2015 وفق تقرير أعد لهذا الخصوص. كما قام السيد أنطوان الزير بصفته المدير العام بإلقاء كلمة عن عمل المصرف التنفيذي وعن خطة العمل وفق الظروف الراهنة بما فيها سياسات المصرف المتبعة حالياً للحفاظ على حقوقه.

2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2015 ومناقشة اقتراح المجلس فيما يتعلق بهذه الحسابات والأرباح المحققة.

قام السيد الدكتور قحطان السيوفي بصفته مدقق حسابات البنك بعرض تفصيلي للتقرير السنوي ونوه فيه حول مطابقة حسابات البنك للواقع وبأنها تمت وفق الأصول والقانون وبحسب المعايير الدولية. وبين وجود أرباح صافية بمبلغ وقدره 6,077,180,871 ليرة سورية بعد اقتطاع الخسائر التشغيلية والبالغ مجموعها 1,466,604,983 ليرة سورية علماً بأن مجموع الأرباح الناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي للمصرف هي 7,543,785,826 ليرة سورية و هي عبارة عن أرباح غير محققة غير قابلة للتوزيع.

3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة و مدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها:
جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة والحسابات وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات والبيانات المالية للبنك فأبدى الحضور تفاءلهم بعمل البنك وجديته وأثنوا على جهود مجلس الإدارة ومدقق الحسابات. تم السؤال حول تفصيل خطة العمل للعام القادم وما هي حجم الديون المتعثرة وهل سيتم تسويات أخرى فاجاب السيد المدير العام موضحاً أن عمل المصرف وتطوره مرتبط بالوضع الحالي على أن يتم العمل على تحسين الوضع المصرفي والعمل بشكل دؤوب كما أشار أن التسوية التي تمت لاحد المطالبات ستعيد قيمة المؤونة الى ملاءة المصرف.

4. اتخاذ القرار فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق احكام القوانين المطبقة على المصارف:



Handwritten signatures and initials.

الإدارة العامة

تمت مناقشة موضوع تكوين الإحتياطيات من قبل الهيئة العامة للمساهمين حيث أوضح رئيس الجلسة عدم وجود أرباح تقبل اقتطاع الإحتياطيات المقررة قانوناً وهي الإحتياطي القانوني والإختياري وذلك بعد استبعاد أثر أرباح تقييم مركز القطع البنوي

5. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح وفق اقتراح مجلس الإدارة:

أشار رئيس الجلسة إلى أن الأرباح كما تبينها الميزانية الموقوفة بنهاية العام 2015 هي أرباح ناتجة بشكل أساسي عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي للمصرف و هي غير محققة، وبالتالي لا يوجد أي أرباح قابلة للتوزيع، وعرض على الحاضرين مقترح مجلس الإدارة حول تدوير الخسائر المحققة والأرباح غير المحققة إلى حقوق المساهمين لتضاف إلى الرصيد المتراكم عن السنوات السابقة ليصبح مجموع .

6. بحث موضوع صرف تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن العام 2015 ومناقشة تعويضات مجلس الإدارة للعام 2016:

تمت مناقشة موضوع تعويضات أعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم في المجلس خلال العام 2015 وبين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة كان قد سبق وأن ابدوا رغبتهم خلال الهيئة العامة المنعقدة في العام الماضي بعدم تقاضي أي تعويضات عن توليهم مهامهم في المجلس خلال العام 2015 وفعلاً لم يتقاضوا اي تعويضات عن العام المذكور .

كما بين للحاضرين بأن أعضاء مجلس الإدارة يبدون رغبتهم بعدم تقاضي تعويضات عن العام الحالي 2016 أيضاً على ان يعاد النظر بهذا الأمر في الهيئة العامة القادمة للبنك.

7. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2015 :

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا اي مكافآت عن العام 2015 ، وقد ابدوا رغبتهم بعدم تقاضي أي مكافآت لقاء توليهم مهامهم في عضوية المجلس خلال العام المذكور .

8. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2015:

Handwritten signatures and initials, including 'AM'.

الإدارة العامة

أثنى رئيس الجلسة على عمل أعضاء مجلس الإدارة السابق والحالي وممثلي البنك والتزامهم بمهامهم الموكلة إليهم واقترح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة السابق والحالي رئيساً وأعضاء وممثلي البنك عن السنة المالية 2015 إبراءً عاماً شاملاً.

9. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2016 وتعيين تعويضاته:

فتح رئيس الجلسة باب الترشيح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية 2016، وعرض على السادة الحاضرين توصية لجنة التدقيق الداخلي المنبثقة عن مجلس ادارة المصرف بانتخاب الدكتور قحطان سيوفي كمدقق لحسابات المصرف للعام 2016 لما له من سمعة وكفاءة عالية. وحيث أنه لم يرشح غيره فقد تم انتخابه بالتركية، كما اقترح رئيس الجلسة تفويض مجلس الإدارة بالتوقيع على اتفاق خطي مع الدكتور قحطان سيوفي وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له.

10. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة

152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:

بين الرئيس أن بنك عوده ش.م.ل ممثلاً بالسادة ايليا سماحة وسمير حنا، وبنك عوده للأعمال ش.م.ل ممثلاً بالدكتور فرادي باز، ولييانون إنفست ش.م.ل ممثلاً بالسيد تامر غزالة بصفتهم أعضاء مجلس إدارة البنك يعملون في أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك وعملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 بكافة فقراتها والتي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود و المشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.
- أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.

إلا إذا كان ذلك بترخيص خاص تمنحه الهيئة العامة.

بناءً عليه، تم طرح موضوع الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة المذكورين بممارسة أعمال مشابهة على التصويت في الهيئة العامة.



الإدارة العامة

كما نوه رئيس الجلسة الى انه لا يوجد حالياً اية عقود مبرمة بين البنك واطعاء مجلس الإدارة باستثناء اتفاقية اسداء المساعدة الادارية والتقنية والتي كانت ومازالت قيد التفاوض بين المصرفين والتي ستتم مناقشتها لاحقاً على جدول اعمال الهيئة العامة.

11. اتخاذ القرار بخصوص تعديل اسم الشركة (المصرف) وفق مقترح مجلس الإدارة وتعديل النظام الأساسي للشركة تبعاً لذلك بما في ذلك تعديل المادة الثانية منه باستبدال الاسم الحالي بالاسم الجديد والحصول على الموافقات اللازمة من كافة الجهات المختصة:

طرح رئيس الجلسة على الحاضرين اقتراح مجلس الإدارة بتعديل اسم البنك الحالي " بنك عودة سورية " ليصبح (بنك الائتمان الأهلي "اي تي بي") باللغة العربية ، و("ATB" Ahli Trust Bank) باللغة الأجنبية وذلك كإستراتيجية متكاملة، سواء على المدى القريب أو البعيد، تهدف إلى تعزيز موقع المصرف في السوق السورية وجعله أكثر ملائمة لمتطلبات هذه السوق عن طريق خلق تمايز للعلامة التجارية للمصرف داخل سورية، وتجعله أكثر مرونة وقدرة على المنافسة من خلال خلق هوية جديدة تترك انطباعاً عاماً جديداً لدى المستثمرين والعملاء.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا التعديل يصب في مصلحة المصرف، واطعاءه، والموظفين لديه، والمساهمين، وجميع أصحاب المصالح.

علماً بأنه قد سبق لمجلس الإدارة وأن تقدم الى مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف في مصرف سورية المركزي بعدة مقترحات لتعديل الاسم وقد ردت المديرية بموجب كتابهم رقم 161/2146 تاريخ 2016/6/9 بأنه لا مانع من قيام البنك بالمباشرة في اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة للحصول على موافقة الهيئة العامة غير العادية على تعديل المادة الثانية من النظام الأساسي للبنك لجهة الاسم ليصبح اسم البنك " بنك الائتمان الأهلي (اي تي بي) المساهمة المغفلة العامة " باللغة العربية ،



Handwritten signatures and initials, including 'AM'.

الإدارة العامة

و " Ahli Trust Bank (ATB) باللغة الاجنبية. كما قامت ادارة المصرف بالتقدم بطلبين لحماية الاسم المقترح لدى مديرية حماية الملكية بدمشق على ضوء كتاب مديرية مفوضية الحكومة وهو قيد الدراسة.

وبين للحاضرين بأن تعديل اسم المصرف وتعديل النظام الأساسي للشركة (المصرف) تبعاً لذلك يتطلب نصاباً للحضور في الجلسة من مساهمين يمثلون 75% على الأقل من اسهم الشركة المكتتب بها سنداً لأحكام المادة 170 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 ، كما يتطلب أن يصدر القرار بأكثرية اصوات مساهمين يحملون اسهما لا تقل عن ثلثي الاسهم الممثلة في الاجتماع ويجب ان تزيد الاكثرية المطلوبة عن 50% من اسهم رأس مال الشركة لأن القرار يتعلق بتعديل النظام الأساسي سنداً لأحكام المادة 171 من المرسوم المذكور، وحيث أن عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع هي 88,89 % من اسهم الشركة وبالتالي فإن نصاب الحضور متوفر لعرض هذا الموضوع على الهيئة العامة وعلى أن يصدر القرار بموافقة اكثرية اصوات مساهمين يحملون ما لا يقل عن ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع وعلى ان تزيد عن 50% من أسهم رأس المال.

وبالتالي طلب من الحاضرين الموافقة على تعديل اسم الشركة (المصرف) ليصبح " بنك الائتمان الأهلي (اي تي بي) المساهمة المغفلة العامة" باللغة العربية ، و " Ahli Trust Bank (ATB) باللغة الاجنبية وتعديل النظام الأساسي للبنك تبعاً لذلك بما في ذلك تعديل المادة الثانية من النظام الأساسي فيما يخص الاسم فقط والابقاء على باقي أحكام المادة دون أن تعديل لتصبح كمايلي :

المادة 2 : اسم الشركة:

اسم الشركة : بنك الائتمان الأهلي (اي تي بي) ش.م.م.ع (Ahli Trust Bank (ATB

ويمكن تبديل هذا الاسم بقرار من الهيئة العامة غير العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة وموافقة وموافقة مجلس النقد والتسليف.

كما طلب من الحاضرين تفويض السيد رئيس مجلس الإدارة او المدير العام أو من يفوضه أي منهما بمتابعة موضوع تعديل الاسم وتعديل النظام الأساسي للبنك والتوقيع على النظام الأساسي المعدل والحصول على كافة الموافقات اللازمة من كافة الجهات المعنية بما في ذلك موافقة مصرف سورية المركزي ومجلس النقد والتسليف إن لزم الأمر وموافقة وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وشهر هذا



AS
R
AH

الإدارة العامة

التعديل في السجل التجاري وسجل المصارف وسوق دمشق للأوراق المالية وهيئة الأوراق والأسواق المالية وكافة الجهات المعنية أصولاً.

12. مناقشة اتفاقية الدعم الفني مع بنك عودة ش.م.ل. وتجديدها لمدة عام وتفويض مجلس الإدارة بالتفاوض على شروط هذه الاتفاقية وأحكامها وعلى تجديدها وتحديد الأتعاب والحصول على الموافقات اللازمة من مصرف سورية المركزي بخصوصها.

أشار رئيس الجلسة إلى اتفاقية إسداء المساعدة الإدارية والتقنية المبرمة مع بنك عودة ش.م.ل. والتي سبق وأن تم عرضها على مصرف سورية المركزي أصولاً، كما نوه إلى أنه سبق وأن تم عرض موضوع تجديد هذه الاتفاقية على الهيئات العامة السابقة وكان آخرها قرار الهيئة العامة المنعقدة في 2015/5/31 المتضمن الموافقة على صيغة الدعم الفني وفق ما جاء في المراسلات التي تمت مع مصرف سورية المركزي على أن تسري هذه الصيغة على الدعم الفني بين المصرفين منذ بدايته والموافقة على تجديد اتفاقية الدعم الفني وتفويض مجلس إدارة بنك عودة سورية بمناقشة مضمونها مع مجلس إدارة بنك عودة لبنان ش.م.ل. والاتفاق على أحكامها وشروطها بين الطرفين والحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على التجديد.

كما نوه رئيس الجلسة إلى عدم وجود أي دعم فني تم خلال عام 2015 ترتب عليه أي مبالغ أو أتعاب لبنك عودة ش.م.ل.

وبين للحاضرين بأنه بنتيجة مباحثات بين مجلس الإدارة في كل من بنك عودة سورية ش.م.ل. وبنك عودة ش.م.ل. اتفق الطرفان على أنه لا ضرورة لتجديد هذه الاتفاقية نظراً لأنه لم يكن هناك حاجة لتقديم أي دعم فني خلال السنوات المالية المنصرمة وذلك لوجود الخبرات والكفاءات اللازمة لتشغيل المصرف من ضمن الكادر الإداري والفني والتقني الموجود حالياً في إدارة بنك عودة سورية.

وطلب من الهيئة العامة الموافقة على عدم تجديد اتفاقية إسداء المساعدة الإدارية والتقنية مع بنك عودة



ش.م.ل.
AM

الإدارة العامة

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته 88,98% من رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول :

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2015 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماعالقرار الثاني:

الموافقة على عدم تشكيل أي احتياطات لعام 2015 لعدم وجود أرباح خاصة لاقتطاع الإحتياطيات لهذا العام.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماعالقرار الثالث:

الموافقة على تدوير الخسائر المحققة والأرباح غير المحققة إلى حقوق المساهمين لتضاف إلى الرصيد المتراكم عن السنوات السابقة والتي تبين البيانات المالية للمصرف أن مجموعها هـ 5,914,343,009 ليرة سورية عن الخسائر المدورة المحققة حتى نهاية عام 2015 و 15,580,494,599 ليرة سورية عن الأرباح غير المحققة الغير قابلة للتوزيع والناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماعالقرار الرابع:

أخذ العلم برغبة أعضاء مجلس الإدارة بعدم تقاضي أي تعويضات عن قيامهم بمهامهم للعام 2016 على ان يعاد النظر بهذا الأمر في الهيئة العامة القادمة للبنك ، وعدم صرف أي تعويضات لأعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم في المجلس خلال العام 2015.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

Handwritten signatures and initials.

الإدارة العامة

القرار الخامس:

عدم صرف اي مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة لقاء قيامهم بمهامهم للعام 2015
صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

إبراء ذمة مجلس الإدارة السابق والحالي رئيساً وأعضاء وكذلك كافة ممثلي البنك عن كافة أعمالهم خلال
العام 2015 إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع:

انتخاب الدكتور قحطان سيوفي ليكون مدققاً لحسابات البنك للسنة المالية 2016 لما له من خبرة جيدة
وسمعة حسنة وكونه مدرج على لائحة المحاسبين القانونيين لدى الجهات المعنية وتفويض أعضاء مجلس
الإدارة لاتخاذ القرار بتحديد التعويض السنوي المتوقع له وإبرام العقد معه.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن:

الترخيص لكل من بنك عودة ش.م.ل ممثلاً بالسادة إيليا سماحه وسمير حنا، و بنك عودة للأعمال
ش.م.ل ممثلاً بالدكتور فرادي باز، ولييانون إنفست ش.م.ل ممثلاً بالسيد تامر غزالة بصفتهم أعضاء
مجلس إدارة البنك بالتعاقد مع البنك وممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك عملاً بأحكام
الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع



Handwritten signatures and initials, including 'AM'.

الإدارة العامة

القرار الخامس:

الموافقة على تعديل اسم الشركة (المصرف) ليصبح " بنك الائتمان الأهلي (اي تي بي) المساهمة المغفلة العامة " باللغة العربية ، و " Ahli Trust Bank (ATB) " باللغة الاجنبية وتعديل النظام الأساسي للبنك تبعاً لذلك بما في ذلك تعديل المادة الثانية من النظام الأساسي في جزء منها بتعديل الاسم الوارد فيها لتصبح كمايلي :

المادة 2 : اسم الشركة:

اسم الشركة : **بنك الائتمان الأهلي(اي تي بي) ش.م.م.ع (Ahli Trust Bank (ATB)**
ويمكن تبديل هذا الاسم بقرار من الهيئة العامة غير العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة وموافقة مجلس النقد والتسليف.

على أن يسري التعديل بعد الحصول على جميع الموافقات الرسمية المطلوبة وفقاً لأحكام القانون وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة او المدير العام أو من يفوضه أي منهما بكتاب عادي بمتابعة موضوع تعديل الاسم وتعديل النظام الأساسي للبنك والتوقيع على النظام الأساسي المعدل والحصول على كافة الموافقات اللازمة من كافة الجهات المعنية بما في ذلك موافقة مصرف سورية المركزي ومجلس النقد والتسليف إن لزم الأمر وموافقة وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وشهر هذا التعديل في السجل التجاري وسجل المصارف وسوق دمشق للأوراق المالية وهيئة الأوراق والأسواق المالية وكافة الجهات المعنية أصولاً.

صدق القرار باجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار العاشر:

الموافقة على عدم تجديد اتفاقية إسداء المساعدة الإدارية والتقنية مع بنك عودة ش.م.ل.

صدق القرار باجماع الحضور الممثل في الاجتماع



الإدارة العامة

أعلن ختام الجلسة في الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الأحد الواقع في الثالث من شهر تموز لعام ألفان ستة عشر، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.

رئيس الجلسة

محمّد أسى حمّال

كاتب الجلسة

نادية البكري

مراقبي التصويت

سماح طاهر

سماح طاهر

نادية البكري

مندوبي الوزارة

محمد إبراهيم

محمد إبراهيم

محمد إبراهيم



٣ - تموز ٢٠١٦